

KUWAIT UNIVERSITY
TECHNICAL OFFICE



جامعة الكويت
المكتب الفني

قرار

وزير التربية ووزير التعليم العالي الرئيس الأعلى للجامعة
رقم (٢٢) بتاريخ ٢٠٢ / ٢ / ١٤٢٩ هـ الموافق ٢١ / ٢ / ٢٠٠٨ م
في شأن لائحة التبادل الطلابي الأكاديمي

وزير التربية ووزير التعليم العالي الرئيس الأعلى للجامعة
بعد الاطلاع على قانون الجامعة رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، ولائحته
التنفيذية والنظم المكملة لها ،
وعلى لائحة نظام المقررات بجامعة الكويت وتعديلاتها ،
وعلى قرار مجلس الجامعة في اجتماعه رقم (٢٠٠٧/٢) الذي عقد بتاريخ
٢٠٠٧/١٢/١٦ ،

قرر :

مادة (١): يُعمل بلائحة التبادل الطلابي الأكاديمي المرفقة.

مادة (٢): على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ،،،

وزير التربية
ووزير التعليم العالي
الرئيس الأعلى للجامعة

(الأستاذة نورية صبيح الصبيح)

نسخة إلى :

- مكتب الوزير
- جميع مراكز العمل في الجامعة
- الملف العام

M.A.

لائحة

التبادل الطلابي الأكاديمي

اللجنة الدائمة للتبادل الطلابي الأكاديمي

مادة (1)

تُشكل اللجنة الدائمة للتبادل الطلابي الأكاديمي من الآتية أسماؤهم :

- 1- نائب مدير الجامعة للشؤون العلمية أو من ينيبه . (رئيسا)
- 2- عميد القبول والتسجيل أو من ينيبه .
- 3- عميد شؤون الطلبة أو من ينيبه .
- 4- عميد كلية الدراسات العليا أو من ينيبه .

وتختص هذه اللجنة بالآتي :

- 1- تحديد السياسة العامة لبرامج التبادل الطلابي الأكاديمي ، في ضوء الميزانية المقررة لذلك بعد دراسة كافة التخصصات التي تتفق والدراسة بكليات جامعة الكويت .
- 2- اعتماد برامج التبادل لطلبة جامعة الكويت وتوزيعها على من تتوفر فيهم الشروط الواردة بهذه اللائحة .
- 3- اعتماد ترشيح طلبات المشاركة بالتبادل الطلابي المقترحة من كليات الجامعة .
- 4- تحديد المخصصات المالية التي تصرف للطلاب المشاركون المنتظم في الدراسة شهريا .
- 5- متابعة تنفيذ برنامج التبادل الطلابي لطلبة جامعة الكويت .

مكتب التبادل الطلابي الأكاديمي

مادة (2)

يُنشأ مكتب يسمى مكتب " التبادل الطلابي الأكاديمي " بجامعة الكويت يتبع عميد شؤون الطلبة ، ويتولى الاختصاصات الموضحة أدناه :

- 1- تنفيذ برنامج التبادل الطلابي الأكاديمي على مستوى الجامعة .
- 2- العمل على توفير احتياجات الجهات المعنية بالتبادل الأكاديمي بجامعة الكويت (المالية ، البشرية ، الفنية) .
- 3- التنسيق مع عمادة شؤون الطلبة ، وعمادة القبول والتسجيل ، وكلية الدراسات العليا ، والكلية التي يتبعها طالب التبادل .
- 4- التنسيق والمتابعة بين الجهات ذات العلاقة بالتبادل الطلابي الأكاديمي على مستوى الجامعات أو المؤسسات الخارجية .
- 5- إنشاء نظام آلي لقاعدة بيانات لجميع أنشطة التبادل الطلابي الأكاديمي بجميع كليات الجامعة .
- 6- تقديم تقارير دورية وإحصائيات عن حركة التبادل الطلابي الأكاديمي إلى اللجنة الدائمة .
- 7- إعداد تقرير سنوي يوضح به أهم الانجازات التي تمت وأهم معوقات التبادل والحلول المقترحة لتجاوزها يتم عرضه على اللجنة الدائمة لاتخاذ ما تراه بشأنها .

الطلبة المشاركون في برنامج التبادل الطلابي الأكاديمي

مادة (3)(1)

يُشترط ما يأتي في الطالب المشارك من جامعة الكويت ببرنامج التبادل الطلابي الأكاديمي :

- 1- أن يكون الطالب قد أمضى أربعة فصول دراسية اعتيادية على الأقل بجامعة الكويت، وألا يقل عدد وحداته المجتازة عن (60) وحدة دراسية ، وبالنسبة لطلاب الدراسات العليا يشترط أن يكون قد أمضى فصلين دراسيين على الأقل بجامعة الكويت وألا يقل عدد وحداته المجتازة عن (15) وحدة دراسية (Full-Time Student) .
- 2- ألا يقل المعدل العام للطلاب الجامعي عن (3) نقاط أو ما يعادلها في المرحلة الجامعية الأولى كحد أدنى ، وألا يقل معدل طالب الدراسات العليا عن (3.5) نقطة ، وتتم المفاضلة بين الطلبة وفقاً للمعدل العام .
- 3- أن يكون الطالب مقيداً بجامعة الكويت ، ولم تصدر ضده أي جزاءات تأديبية بالجامعة.
- 4- أن ما يدرسه الطالب وفقاً لبرنامج التبادل الطلابي الأكاديمي يكون ضمن صحيفة تخرج الطالب.
- 5- ألا تزيد مدة الدراسة وفقاً لبرنامج التبادل الطلابي عن عام جامعي كامل (فصلان اعتياديان وفصل صيفي) ، وبالنسبة لطلاب الدراسات العليا يُشترط ألا تزيد مدة الدراسة عن فصل اعتيادي واحد .
- 6- أن يدرس بعد إنهائه لبرنامج التبادل الطلابي الأكاديمي (15) وحدة دراسية على الأقل في جامعة الكويت ، وبالنسبة لطلاب الدراسات العليا يُشترط أن يدرس (9) وحدات دراسية على الأقل.
- 7- أن يكون الطالب المشارك ملماً بلغة الدراسة بالجامعة أو المؤسسة الموفدة إليها .

مادة (4)

- 1- ألا تزيد مدة دراسة طلبة من الجامعات المشاركة في برنامج التبادل الطلابي الأكاديمي عن عام جامعي كامل (فصلان اعتياديان وفصل صيفي) . وبالنسبة لطلاب الدراسات العليا يشترط ألا تزيد مدة الدراسة عن فصل اعتيادي واحد.
- 2- يُعفى الطلبة المشاركون من رسوم تسجيل الطلبة غير المقيدين في جامعة الكويت طوال فترة التبادل الطلابي .
- 3- توفر جامعة الكويت متطلبات المعيشة في الكويت للطلبة المشاركين من سكن وتغذية ومواصلات طوال فترة التبادل الطلابي .

أحكام عامة**مادة (5)**

تتحمل جامعة الكويت ما يلي :

- 1- صرف تذاكر سفر طلبتها المشاركين ببرامج التبادل الطلابي على الدرجة السياحية ذهابا وإيابا .
- 2- رسوم حصول الطالب على تأشيرة الدخول ومصاريف الإقامة في دولة الجامعة.
- 3- توفير تأمين صحي لطلبته المشاركين في البرنامج .

مادة (6)

تقوم عمادة القبول والتسجيل بالتنسيق مع الكليات وكلية الدراسات العليا بجامعة الكويت بمعادلة المقررات الدراسية التي درسها الطالب ضمن برنامج التبادل الطلابي ، شريطة ألا يقل تقدير الطالب فيها عن (2) نقطة أو ما يعادلها لطلبة المرحلة الجامعية الأولى ، وألا يقل معدل تقدير طالب الدراسات العليا عن (3) نقاط أو ما يعادلها .

مادة (7)

تطبق القوانين واللوائح والنظم الجامعية المعمول بها في جامعة الكويت فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة .